اتفاقية
تنمية التجارة والتعاون الاقتصادى والفني
بين حكومة دولة البحرين وحكومة جمهورية كوريـــــا

لما كانت حكومتا دولة البحرين وجمهورية كوريا (المشار اليهما فيما يلي بالطرفين المتعاقدين) راغبتين في تطوير العلاقات الودية القائمة بين البلدين وشعبيهما ، وادراكا منهما للفوائد العظيمة التي سيجنيهما البلدان من تنمية التجارة وتوثيق التعاون الاقتصادى والفني بينهما .

فقد اتفقتا على ما يأتي :-

مادة - ١ -

يتخذ الطرفان المتعاقدان جميع الاجراءات المناسبة ضمن القوانين والأنظمة الخاصة بكل منهما والنافذة المفعول من أجل زيادة حجم التجارة بين البلدين .

مادة - ٢ -

يشجع الطرفان المتعاقدان وفقا للقوانين المرعية في كلا البلدين التعاون التجارى والمالي والصناعي وتقديم التسهيلات الضرورية لهذا الغرض .

مادة - ٣ -

ينمي الطرفان المتعاقدان التعاون الاقتصادى فيما بينهما في المجالات التي تسهم في تطوير اقتصادياتهم وعلى الاخص عن طريق تشجيع الاستثمارات الرأسمالية والمشروعات المشتركة .

مادة - ٤ -

تتمتع السفن التجارية وملاحوها التابعة لكلا البلدين ، أثناء دخولهما موانئ أحد البلدين والبقاء فيها وأثناء الشحن أو التفريغ أو عند مغادرة تلك الموانئ ، بالتسهيلات الممكنة التي تمنحها القوانين والنظم القائمة في كل من البلدين .

مادة - ٥ -

ينمي الطرفان المتعاقدان التعاون الفني من أجل التنمية الاقتصادية

ورفع مستوى المعيشة في كل منهما وفي هذا الخصوص يقوم الطرفان بتسهيل تبادل الخبرات الفنية بما في ذلك تبادل الخبراء الفنيين والمتدربين الفنيين .

مادة - ٦ -

يسمح لكل طرف متعاقد بانشاء مراكز تجارية أو اقامة معارض مؤقتة أو دائمة في بلد الطرف الآخر ، كما يقدم كل طرف للطرف الآخر جميع التسهيلات والتعاون اللازمين لتحقيق ما ورد اعلاه مع مراعاة قوانين ونظم الطرف الآخر .

مادة - ٧ -

١ - تسدد المبالغ المستحقة بمقتضى هذه الاتفاقية بالدولار الأمريكي أو الجنيه الأسترليني أو بأية عملة قابلة للتحويل ومقبولة من كلا الطرفين المتعاقدين .

٢ - اما فيما يتعلق بأية عقود تجارية تبرم بمقتضى هذه الاتفاقية فان المبالغ المستحقة الدفع تحول دون تأخير عند تقديم المستندات المتعلقة بموضوع العقود .

٣ - تدفع تكاليف شحن الصادرات وكذلك المبالغ الاخرى المستحقة عن الخدمات بعملة قابلة للتحويل .

مادة - ٨ -

١ - يجوز انشاء لجنة مشتركة تضم ممثلين عن البلدين من أجل التنفيذ الفعال للاهداف المتوخاه من هذه الاتفاقية .

٢ - تجتمع اللجنة بناء على طلب أحد الطرفين المتعاقدين لاجراء المشاورات وللموافقة على المشاريع الاقتصادية والخطوات اللازمة لوضع أحكام هذه الاتفاقية موضع التنفيذ .

مادة - ٩ -

١ - تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد ان يخطر كل من الطرفين الطرف الآخر باتمام جميع الاجراءات القانونية اللازمة لنفاذها .

٢ - مدة هذه الاتفاقية ثلاثه سنوات تتجدد تلقائيا لمدد اخرى مالم

يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر كتابة برغبته في انهائها وذلك قبل انتهاء مدتها السارية بستة أشهر على الأقل .

٣ - يجوز بموافقة الطرفين تعديل هذه الاتفاقية ، ولا يؤثر تعديل أو انهاء هذه الاتفاقية على الحقوق والالتزامات الناشئة والمترتبة لأحد الطرفين المتعاقدين بمقتضى هذه الاتفاقية قبل تاريخ نفاذ انهائها أو تعديلها .

وقد قام بتوقيع هذه الاتفاقية الموقعون ادناه الذين يمثلون حكومتهم بتصريح منها. وقعت هذه الاتفاقية من نسختين في المنامة في اليوم الثاني من شهر إبريل عام ١٩٨٤ باللغات العربية والكورية والانجليزية بحيث تكون كل من هذه النصوص الثلاثة صحيحة ومعتمدة الا انه في حالة حصول خلاف بشأن التفسير فانه يعول على النص الانجليزي .

عن حكومة دولة البحرين

عن حكومة جمهورية كوريا

محضر توقيع اتفاقية تنمية التجارة والتعاون الاقتصادى
والفنى بين حكومة دولة البحرين وجمهورية كوريا

انه فى يوم الاثنين الاول من رجب ١٤٠٤ هـ الموافق للثانى من ابريل ١٩٨٤م اجتمع فى مبنى وزارة المالية والاقتصاد الوطنى فى المنامة ، السيد عيسى بورشيد وكيل وزارة المالية والاقتصاد الوطنى ، ممثلا لحكومة دولة البحرين ، وسعادة سينك هان سونك ، السفير فوق العادة المفوض لجمهورية كوريا لدى دولة البحرين ، ممثلا لحكومة جمهورية كوريا ، وذلك للتوقيع على اتفاقية تنمية التجارة والتعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة دولة البحرين وحكومة جمهورية كوريا ،

وحيث انه قد تم فى هذا اليوم التوقيع على الاتفاقية المذكورة ، لذا فقد حرر هذا المحضر ووقع من نسختين اصليتين باللغتين العربية والانجليزية ، ليحتفظ كل طرف بنسخة منها .

حرر فى ١ رجب ١٤٠٤ هـ

الموافق ٢ أبريل ١٩٨٤م

عن حكومة دولة البحرين

عن حكومة جمهورية كوريا